أخذت بيد أو كتف أو حتى برأس[١] صديقك وجذبته إليك بانزجار قائلا له بغضب: تعال لنذهب، مما يوهم الأمر على من يجهل الحال فيتصور أنك غضبت على ذلك الصديق وأنك منزجر منه، كما في كل مجاز لا يعرف الإنسان الآخر قرينة الحال أو المقال فيزعم أن المراد به الواقع والجد والمعنى الحقيقي[٢]، كما تصور عمر أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم - أراد حقيقة قطع لسان السائل فأدركه أمير المؤمنين علي عليه السلام وقال إنه صلى الله عليه وآله وسلم أراد إعطاءه شيئا من المال.

روي: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما مدحه شاعر من الشعراء قال لرجل بحضرته: «اقطع لسانه». فذهب ليقطع لسانه بالسكين!، فأدركه أمير المؤمنين عليه السلام وقال: «المراد أحسن إليه»[٣].

وعن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «جاء شاعر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأله وأطراه، فقال لبعض أصحابه: قم معه فاقطع لسانه، فخرج ثم رجع، فقال: يا رسول الله أقطع لسانه؟! قال إنما أمرتك أن تقطع لسانه بالعطاء»[٤].

إذا عرفت هذا فاعلم أن الحوار الذي دار بين الإمام علي عليه السلام والصديقة الزهراء عليها السلام كان بهدف بيان الانزجار من القوم، وتعبيرا عن السخط والغضب عليهم، حيث قيدوا أسد الله وأسد رسوله صلى الله عليه وآله وسلم.. إضافة لاحتمال إرادتها الاستيضاح من باب تسائل العارف لكي يعرف الآخرون فلسفة سكوت

(١) حسب الأعراف المختلفة.

(٢) كما أن من لا يعرف المعنى الكنائي لـ (كثير الرماد) أو (جبان الكلب) يتصور أن الطرف الآخر حقيقة كثير الرماد أو له كلب وكلبه جبان مع أن المقصود هو الكرم.

(٣) شرح أصول الكافي للمولي محمد صالح المازندراني: ج١٠ ص٢٨٠.

(٤) دعائم الإسلام: ج٢ ص٣٢٣ ف٢ ح١٢١٩.

almawaddah.be

الإمام عليه السلام وصبره على ما ارتكبه المخالفون.

أما احتمال الجد أو النقد أو ما أشبه فغير وارد إطلاقا، بالإضافة إلى أنه يتنافى مع العصمة ومع إخبار الرسول صلى الله عليه وآله لهما عليهما السلام عن كل تلك القضايا بتفاصيلها وجزئياتها وأخذ الميثاق منهما، ومع علمها عليها السلام بأمر الرسول صلى الله عليه وآله للإمام علي عليه السلام بالصبر - كما سبق -.

اللجوء إلى الإمام عليه السلام

مسألة: يلزم أن تلجأ الأمة في شكواها ومحنها وآلامها إلى الإمام المعصوم عليه السلام في حال حضوره، وإلى وكلائه حال غيبته عليه السلام؛ فإنهم حجج الله على الخلق، قال عليه السلام: «أما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله»(١).

كما يجب على الأمة الاستماع لإرشاداته والالتزام بأوامره، ولو كان ذلك قد تم لسعد الناس وصلح المجتمع، وهذا مما يستفاد من جملة من الأدلة ومما يلمح إليه شكايتها عليها السلام هنا للإمام عليه السلام.. هذا كله في البلايا العامة، وأما الرزايا الخاصة فربما يستحب أن يشكوها، على ما سبق بعض الكلام في ذلك.

عن عمر بن حنظلة، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجلين من أصحابنا يكون بينهما منازعة في دين أو ميراث فيتحاكمان إلى السلطان أو إلى القضاة، أيحل ذلك؟. فقال عليه السلام: «من تحاكم إليهم في حق أو باطل فإنما تحاكم إلى الطاغوت، وما يحكم له فإنما يأخذ سحتا وإن كان حقه ثابتا؛ لأنه أخذ بحكم الطاغوت وقد ما أمر الله تعالى أن يكفر به، قال الله تعالى: ﴿**يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا**

(١) وسائل الشيعة: ج٢٧ ص١٤٠ ب١١ ح٣٣٤٢٤.

almawaddah.be